

المملكة المغربية

وزارة العدل



الرباط في، 17 يونيو 2008

منشور عدد : 17 س 3

من وزير العدل

إلى

السادة : الرؤساء الأولين لدى محاكم الاستئناف

ووكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف

ورؤساء المحاكم الابتدائية

ووكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

**الموضوع :** حول استعمال اللغة العربية.**المرجع :** منشور السيد الوزير الأول تحت رقم: 4/2008 وتاريخ 22 أبريل 2008.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

لا يخرب عن الأذهان ما تحتله اللغة العربية من مكانة متميزة في تأمين التواصل بين كل الفعاليات داخل المملكة، ويظهر هذا من خلال تنصيب الدستور في تصديره على أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية للدولة.

وسعيًا وراء تفعيل هذا المقتضى الدستوري، فقد وجه السيد الوزير الأول منشورًا تحت رقم 53/98 وتاريخ 11 دجنبر 1998 أكد من خلاله على ضرورة إيلاء عناية خاصة للغة العربية وألزم إدارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية باستعمالها في جميع المجالات وذلك حتى تتمكن الإدارة من التواصل الجيد مع المواطنين والرفع من جودة الخدمات المقدمة لهم.

وإسهاما في تأكيد مكانة اللغة العربية في التواصل بين كل أجهزة القطاع، يشرفني أن اطلب منكم دعوة جميع المسؤولين والأطر والموظفين التابعين لمؤسساتكم إلى استعمال هذه اللغة في تحرير المراسلات والوثائق والمذكرات الإدارية واعتماد المطبوعات النموذجية باللغة العربية، وحثهم على عدم استعمال لغة أجنبية إلا في الحالات التي تتعلق بمخاطبة جهات خارجية أو استعمال وثائق تقنية تصعب ترجمتها إلى اللغة العربية.

كما أهاب بكم التقيد بالمقتضيات المذكورة أعلاه. والسلام.

وزير العدل  
عبد الواحد الراضي